تخلق الفقهاء في عدة منها وهي في الحكم في اموال النبي
صلى الله عليه وسلم وافعاله وهو باب عظيم واصل
كبير من اصول الفقه ولا بد من بيانه على حده في النبي في اخباره
وبلاغه وانه لا يجوز عليه السهو فيه وعصمته من الخلقة في
افعاله عمدا وبحسب اجتهاد فهم في وقوع الصغائر وقع
خلاف في امتناع الفعل بسط بيانه في كتب الكلام
العلم قد تطول ح وفائدة فائتة يحتاج اليها الحاكم و
المفتي فنقول اضاف الله النبي عليه السلام شيئا من هذه
الامور ووصفه بها فمن لم يعرف ما يجوز وما يمتنع
عليه وما وقع الاجماع فيه الخلاف فكيف يصح في الفتيا
في ذلك ومن ابتدى بما قاله فيه نقص او قدح
فانا ان يجري على سفك دم مسلم حرام وبسقط
حقا ويضيع حرمة النبي عليه السلام وبسبيل هذا فاقد
اختلف ارباب الاصول وائمة العلماء والمحققين
في عصمة الملائكة فصل في القول في عصمة الملائكة
اجمع المسلمون ان الملائكة معصومون مفضلون واتفق
ائمة المسلمين انهم احكم المرسلين منهم احكم النبيين
سوى ما وقع العصمة مما ذكرنا عصمتهم منه وانهم في حقوق
الانبياء والتبليغ اليهم كالانبياء مع الامم واختلفوا
في غير المرسلين فذهبت طائفة الى عصمة جميعهم من
المعاصي واصحها بقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم

ويفعلون

ويفعلون ما يؤمرون وبقوله تعالى وما منا الا له مقام
معلوم وانا لنحن الصافون وانا لنحن المسبحون وبقوله
وعنده لا يستكبرون عن عبادته الاية وبقوله
ان الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته وبقوله
كرام برره وبقوله لا يمسه الا المطهرون ونحوه من
السمعيات وذهبت طائفة الى ان هذا خصوص
للمرسلين منهم المقربين واصحها ما شيئا ذكرنا اهل
الاخبار والتفاسير نحن نذكرها ان شاء الله بعد
وبين الوجه فيها ان شاء الله تعالى والصواب عصمة
جميعهم وتنزيههم بصائرهم الرفيع عن جميع ما يحط مرتبتهم
ومنزلتهم عن جليل مقدارهم ورأيت بعض شيوخنا
اشار ان لا حاجة بالفقيه الى الكلام في عصمتهم وانا
اقول ان للكلام في عصمة الانبياء الفوائد التي ذكرناها
سوى فائدة الكلام في الاقوال الافعال فمن قطع
بهما فما احتج به هنا لم يوجب عصمة جميعهم قصة ها
ماروت وماروت وما ذكر فيها اهل الاخبار وتعلقه
المفسرون وما روى عن علي وابن عباس رضي الله عنهما
في خبرهما وابتلائهما فاعلم اكرمك الله ان هذه
الاخبار لم يرد منها شيء لا يسقيم ولا صحيح عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وليس هو شيء يؤخذ
بقياس والذي ورد في القرآن اختلف المفسرون

Copyright © King Saud University